

الفروع وتصحيح الفروع

وثق لا مطلقا (و ش) وقيل وقته المختار كهي وقيل الكل سواء يقرأ في الأولى بسبح (م ر) .

وفي الثانية بالكافرون (م ر) .

وفي الثالثة الإخلاص وعنه والمعوذتين (و م ش) ومذهب (ه) لا يتعين في الركعات الثلاث سورة ويقنت (م ر) جميع السنة (و ه) وأكثر الشافعية وعنه نصف رمضان الأخير (و ش) وخير شيخنا في دعاء القنوت بين فعله وتركه وأنه إن صلى بهم قيام رمضان فإن قنت جميع الشهر أو نصفه الأخير أو لم يقنت بحال فقد أحسن بعد الركوع (و ش) وإن كبر ورفع يديه ثم قنت جاز وعنه يسن (و ه) وزاد بلا تكبير فيرفع يديه (م ر ق) إلى صدره ويبسطهما بطونهما نحو السماء نص على ذلك وكذا مأموم وللحنفية خلاف في بقائهما وإرسالهما ويقول الإمام جهرا (و) وعند المالكية بجهر فلو تركه سهوا سجد وعمدا في بطلان وتره قولان وللحنفية في الجهر خلاف مشهور وكان أحمد يسر نقله المروزي وأبو داود وغيرهما قال غير واحد ويجهر منفرد نص عليه .

وقيل ومأموم وطاهر كلام جماعة الإمام فقط وقاله في الخلاف وهو أظهر اللهم إنا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونتوب إليك ونؤمن لك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير كله ونشكرك ولا نكفرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق اللهم اهدنا فيمن هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت وبارك لنا فيما أعطيت وقنا شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك وبعفوكم من عقوبتكم وبك منك لا نحصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك .

الثناء في الخير والثناء بتقديم النون في الخير والشر وحفد بمعنى أسرع وأحفد لغة فيه أي يسرع في الخدمة والجد بكسر الجيم الحق لا اللعب وملحق أي لاحق لهم من الحق بمعنى لاحق ويجوز لغة فتح الحاء .

والمراد أن اﻻ يلحقه إياه قال أحمد يدعو يعني بدعاء عمر اللهم إنا نستعينك